

المملكة العربية السعودية

الجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم ٨٧ لعام ١٣٩٥ هـ

سجل تجاري : ٢٢٥٢٠٥٦٧٨٣



رقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

الجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء

المملكة العربية السعودية - الأحساء - رقم المبنى ٥٢٠٦ - الرمز البريدي ٣٦٣٤١ - الرقم الإضافي ٨٠٩٨ - تليفون : ٥٨٦٥٧٢٥ ٩٦٦ ١٣ + - جوال : ٥٣٦٧٩٩٩٥٧ ٩٦٦ +

Agricultural Co-operative Association - K.S.A - Al Ahsa - Building 5206 - Zip Code 36341- Additional No. 8098 - Tel.: +966 13 5865725 - Fax: +966 536799957

Email: agriculture22@yahoo.com - website : http://agricahsa.org

المملكة العربية السعودية

الجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية

برقم ٨٧ لعام ١٣٩٥ هـ

سجل تجاري : ٢٢٥٢٠٥٦٧٨٣



رقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

المحتويات

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. ملحق :- نموذج إبلاغ عن مخالفة

مقدمة :-

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد السياسة) للجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء (ويشار إليها في ما بعد الجمعية) على أعضاء مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي وموظفي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم . و تضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدياً وسوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب ، كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها .

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق :-

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسئولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية ، وبدون أي استثناء ، ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من المستفيدين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات .

المملكة العربية السعودية - الأحساء - رقم المبنى ٥٢٠٦ - الرمز البريدي ٣٦٣٤١ - الرقم الإضافي ٨٠٩٨ - تليفون : ٥٨٦٥٧٢٥ - جوال : ٥٣٦٧٩٩٩٥٧ +٩٦٦

Agricultural Co-operative Association - K.S.A - Al Ahsa - Building 5206 - Zip Code 36341- Additional No. 8098 - Tel.: +966 13 5865725 - Fax: +966 536799957

Email: agriculture22@yahoo.com - website : http://agricahsa.org



رقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

المخالفات :-

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ، على سبيل المثال لا الحصر ، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف .
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك إدعاء النفقات الكاذبة ، إساءة استخدام الأشياء القيمة ، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة) .
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية) .
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة أو إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية) .
- الجرائم الجنائية المرتكبة ، أو التي يتم ارتكابها ، أو التي يحتمل ارتكابها أياً كان نوعها .
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة .
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة .
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية .
- التلاعب بالبيانات المحاسبية .
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم .
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي .
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية .
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه .

الضمانات :-

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضه لأي انتقام أو إيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ دلائل لاشتباه صادقة ومعقولة ، ولا يهم إذا أتضح بعد ذلك بأنه مخطئ ومن الضروري أن نذكر المبلغ أن لا يكون بلاغه عن المخالفة بقصد الإساءة لشخص أو تشويه سمعة أو انتقام شخصي بين الأطراف.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك ، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك ، وسيتم بذلك الجهد الممكن والمناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ، ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ومنها على سبيل المثال ضرورة



رقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة ، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر ويتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ ، كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة :-

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه .
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق العنوان / المنطقة الشرقية - محافظة الأحساء - شارع خزان الحارة ص . ب ٢٨٣ - الرمز البريدي ٣١٩٨٢ - رقم الهاتف : ٠١٣٨٥٦٥٧٢٥ - البريد الإلكتروني agriculture22@yahoo.com

معالجة البلاغ :-

- يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها ، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلياً وتحقيق رسمي . ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :-
- يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه . ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيقات.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقمه للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر ، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
- إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة ، يتم إحالة البلاغ إلى المدير التنفيذي للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
- يجب على المدير التنفيذي عند الانتهاء من التحقيق في البلاغ إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
- ترفع الادارة التنفيذية توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق لائحة الجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء وقانون العمل الساري المفعول .
- متى كان ذلك ممكناً ، يتم تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه ، ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليها خلال الجمعية بالتزاماتها السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .



المملكة العربية السعودية
الجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم ٨٧ لعام ١٣٩٥ هـ
سجل تجاري : ٢٢٥٢٠٥٦٧٨٣

رقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

ملحق :- نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء اذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)

الاسم	
رقم الهوية	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	

معلومات مرتكب المخالفة

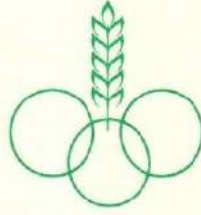
الاسم	
القسم / المسمى الوظيفي	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	

معلومات الشهود (عن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حال وجود أكثر من شاهد)

الاسم	
القسم / المسمى الوظيفي	
رقم الهاتف	

التفاصيل

طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أو أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع	



المملكة العربية السعودية
الجمعية التعاونية الزراعية بالأحساء

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم ٨٧ لعام ١٣٩٥ هـ

سجل تجاري : ٢٢٥٢٠٥٦٧٨٣

رقم :

التاريخ :

المشروعات :

الموضوع :

توقيع أعضاء مجلس الإدارة بالموافقة على السياسة واعتمادها

م	اسم العضو	المنصب	التوقيع
١	احمد بن عبدالله بن عبداللطيف الجغيمان	رئيس المجلس	
٢	عبدالرؤف بن عبدالرزاق بن عبداللطيف البشير	نائب الرئيس	
٣	عبد المحسن بن عبد العزيز بن حمد الجبر	امين الصندوق	
٤	احمد بن ابراهيم بن عبداللطيف الحسين	أمين المجلس	
٥	ابراهيم بن عبدالعزيز بن عثمان الملحم	عضو	
٦	وليد بن حسن بن عبد الله العفالق	عضو	
٧	ماهر بن عبداللطيف بن عبدالرزاق البشير	عضو	
٨	حسن بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز الجبر	عضو	
٩	زياد بن عبدالرحمن بن ابراهيم المهنا	عضو	

تم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية بمحضر اجتماع رقم (١) وتاريخ ٢٠٢٣/٠١/٠٢ م ويسري العمل بها من تاريخه

